وبه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله محمد وآله المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين روى الشيخ الصدوق عن ابي الحسن محمد بن عزيز السمرقندي الفقيه بارض بلخ قال حدثنا ابو احمد بن محمد الزاهر السمرقندي باسناده رفعه الى الصادق عليه السلام انه ساله رجل فقال له ان اساس الدين التوحيد والعدل وعلمه كثير ولا بد لعاقل منه فاذكر ما يسهل الوقوف عليه وينبغي أحفظه فقال اما التوحيد فان لا تجوز على ربك ما جاز عليك واما العدل فان لا تنسب الى خالقك ما لامك عليه المقصد الثاني في الاصل الثاني فمراد الاصول الخمسة الدينية الذي يعبر عنه بالعدل وهو في اللغة بمعنى الاستواء وفي الاصطلاح ان الواجب تعالى لا يفعل القبيح ولا يترك الواجب كما استفيد من هذا الحديث الشريف ايضا وانما سمي الاصل الثاني بالعدل مع كونه مشتملا على مسايل كثيرة متعلقة بافعاله تعالى لكونه من اهم تلك المسايل واجلها على قياس تسمية الاصل بالتوحيد مع اشتماله على غيره من مسايل كثيرة متعلقة بذاته وصفاته جل شانه وانما قلنا ان العدل من اهم المسايل التي تذكر في هذا الاصل لان كلها من متعلقات العدالة اما من مقدماتها او من متفرعاتها كما سيتضح ان شاء الله تعالى فمنها

فصول

فصول الفصل الاول في تحقيق كون الحسن والقبح عقليين وهذه المسئلة من مقدمات العدالة لان القبح والوجوب الذي هو فرد من الحسن ماخوذان في معناها وقد فرغنا بحمد الله تعالى وتوفيقه عن تشييد مباني تلك المسئلة في المقدمة السادسة من مقدمات ذلك الكتاب فليرجع اليها الفصل الثاني في ان افعال العباد الاختيارية هل هي صادرة حقيقة من الله تعالى او لا وهو مشتمل على فوايد الفايدة الاولى هل تلك المسئلة من مقدمات العدالة او من فروعها بعض اصحابنا عدها من مقدمات العدالة محتجا بما حاصله انه مالم يثبت ان تلك الافعال القبيحة المنسوبة الى العباد ليست بصادرة وخالقة لله تعالى لم يثبت المطلوب وفيه نظر لانه يلزم على هذا ان يكون كل مسئلة من المسائل المتفرعة على العدالة بالاتفاق كون افعاله تعالى معللة بالاغراض وجوب اللطف ووجوب الاعواض على الآلام المبتداة من مقدمات العدالة لان هذه الامور ايضا مما لم تثبت المطلوب لانها مسئلة افعال العباد من لوازم مسئلة العدالة والحق ان مقدمة المسئلة ما يتوقف عليه صورة تلك المسئلة كالحسن والقبح بالنسبة الى مسئلة العدالة او يتوقف عليه الدليل وشئ من تلك الامور المسطورة ليس كذلك كما اتضح من معنى العدالة وستعرف ما يدل عليها فالحق ان مسئلة الافعال من حيث انه بعد اثبات مسئلة العدالة يمكن ان يفرع عليها عدم صدور الافعال عن الواجب تعالى تكون من فروعها ولذا ترى اكثر المحققين ذكروا مسئلة الافعال بعد مسئلة العدالة كما سيأتي فروعها ومن حيث ان كثيرا من الوجوه الدالة على ان العباد موجدون لافعالهم الاختيارية دون الله تعالى مستقلة بانفسها غير مفتقرة الى اثبات العدالة تصلح مسئلة الافعال لان تذكر قبل مسئلة العدالة لاسيما نظرا الى ان الاصل الثاني ومنعقد لان يبحث عن افعاله تعالى سواء كان من فروع العدالة ام لا

الفايدة الثانية في نقل المذاهب في افعال العباد

الفايدة الثانية نقل المذاهب في افعال العباد فالاشاعرة قالوا ان العبد

تكليفا بالمحال وكل هذا مما ينكرونه باللسان وهكذا حال الدليل السادس لانك
عرفت ان افعال العباد الاختيارية مخلوقة للعباد لا لله تعالى وهكذا الدليل
السابع فانك عرفت ان القدرة عند الفرقة المحقة قبل الفعل والقول بامتناع
قبل العرض بالعرض باطل على ان مثل ذلك وارد حق الله تعالى واما الجواب
عن الدليل الثامن فهو ان هذا لو تم لزم امتناع صدور الخلوق عن الله
تعالى مطلقا بل لزم امتناع صدور المعلول عن العلة مطلقا وهذا
باطل بالاتفاق والحال ان التاثير ليس امرا موجودا خارجيا بل انما
هو امر اعتباري عقلي منشاء انتزاعه وجود القدرة او ذات العلة
على وجه مخصوص فلا يفتقر الى الموثر او التسلسل فيه جائز والجواب
عن التاسع بوجوه منها ان المعرفة المامور بها يجوز ان تكون من حيث
التوحيد والعلم بوجود الواجب حاصل من قبل ومنها ان العلم بالامر
بالمعرفة انما يفتقر الى العلم بالامر بوجه ما ومنها ان وجوب المعرفة
انما هو عندنا بالعقل والسمع من بدائه والجواب عن العاشر
ان المامور به التصور معلوم من وجه غير معلوم من وجه اخر والطلوب
انما هو المعلوم و بما سلمنا ان التصور والبديهي غير مقدور لكن
تحصيل النظريات منه موقوف على نظر وترتيب وهو فعل اختياري
للعبد والجواب عن الاستدلال بالايات المراد بها العوارض والحوادث
التي لا طاقة بها لا التكليف سلمنا لكن يمكن حمله على سوال دفع ما يشق
مجازا وان كان ما يطاق سلمنا لكن سوال الداعي لا حجة فيه سلمنا لكن التكليف
ان كانت اسرها تكليف ما لا يطاق بطل فايدة تخصيصهم بذكر ما لا
يطاق بل كان الواجب ان يقولوا ربنا لا تكلفنا وان كان البعض لزم
خلافه مذهبكم سلمنا لكنه معارض بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا
وسعها وما جعل عليكم في الدين من حرج انتهى كلامنا الذي كان متعلقا

بما

بما ذهب اليه الاشعري وبعض اتباعه من الجزم بجواز تكليف ما لا يطاق ووقوعه
اي الاشاعرة فاكثرهم انكروا وقوع التكليف بالمحال مطلقا سواء كان ممتنعا بالذات
او بالغير قال شارح المقاصد ثم الجمهور على ان النزاع انما هو في الجواز واما الوقوع
فممتنع بحكم الاستقراء وقال بعض اصحاب المواقف وهذا اي التكليف بما لا يطاق
عادة تجويزه وان لم يقع بالاستقراء ولقوله تعالى لا تكلف الله نفسا
الا وسعها بالجملة الاشاعرة المحاورة قسموا الممتنع الى الممتنع بالذات قسموا
والى الممتنع عادة والى الممتنع نظرا الى علم الله تعالى بوقوعه او عدم وقوعه
او اخباره تعالى كذلك ونحو ذلك فلم يجوزوا التكليف بالقسم الاول وجوزوا
تكليف الثاني مع الجزم بعدم وقوعه وقالوا بجواز الثالث وبوقوعه
معا وكل هذا باطل عند الفرقة المحقة لان التكليف بالممتنع وان كان
عادة قبيح عقلا وعثنا كما عرفت وقد عرفت ان العلم والاخبار لا يوثر
في الامتناع والوجوب وايضا لو جوزنا الامر بالمحال لجوزنا امر الجمادات
وبعثته الرسل اليها وانزال الكتب عليها وذلك معلوم البطلان
بالضرورة وايضا التكليف بغير المقدور ظلم فان تكليف الانسان
بتسكين الكواكب وخرق الافلاك او ايجاد مثلها او ايجاد مثل القديم
الى غير ذلك من المستحيلات من اعظم الظلم واكبره فيكون الله تعالى
منزها عنه لقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد وقوله تعالى وما الله
يريد ظلما للعباد وقوله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة الى غير ذلك من الايات
الدالة على تنزيه الله تعالى عن الظلم وهذا كله كما ينفي الوقوع ينفي الجواز
مطلقا الفصل الحادي عشر في كون افعاله تعالى ذوات غايات اعلم ان
الفلاسفة والاشاعرة خالفوا العقل والنقل ونفوا الغرض والغاية عن افعال
تعالى وسنبين بامور ذكرهنا ظاهرا ونحن ننقل كلامهم وما يستشهون به ثم
نتناوله في تضعيف ما قالوا وما تحكم به العقول السليمة الصحيحة والنصوص

عليكم فضلها مودة القربى يا ذنب قتلتموهم الخبر ومنها ما في علل ابن ادريس
عن ابيه عن الاشعري عن ابن يزيد رفعه عن احدهم عليهم السلام قال يؤتى يوم
القيمة بصاحب الدين يشكر الوحشة فان كانت له حسنات اخذ منه لصاحب الدين
وقالوا وان لم تكن له حسنات القي عليه من سيئات صاحب الدين ومنها ما في تفسير
فرات بن ابراهيم جعفر بن محمد بن الفزاري رفعه عن قبيصه عن ابي عبد الله ع
في قوله عز وجل الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم قال فينا قلت انما اسالك عن التفسير
قال نعم يا قبيصه اذا كان يوم القيمة جعل الله حساب شيعتنا الينا فما كان بينهم
وبين الله استوهبه محمد صلى الله عليه وآله من الله وما كان فيما بينهم وبين الناس
من المظالم اداه محمد صلى الله عليه وآله عنهم وما كان فيما بينا وبينهم وهبناه لهم
حتى يدخلوا الجنة بغير حساب ومنها ما في التفسير للامام حسن عسكري عليه السلام
في قوله تعالى واقيموا الصلوة واتوا الزكوة وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه
عند الله قال وما تقدموا لانفسكم من تنفقوا تريدون في طاعة الله فان لم يكن لكم مال
فمن جاهكم تبذلونه لاخوانكم المؤمنين يعزون به اليهم المنافع وتدفعون به
عنهم المضار تجدوه عند الله ينفعكم الله تعالى بجاه محمد وآله الطيبين يوم القيمة
يمحط به عن سيئاتكم ويضاعف به حسناتكم ويرفع به درجاتكم وساق الحديث
الى ان قال قال رسول الله ص عباد الله اطيعوا الله في اداء الصلوة المكتوبات والزكوة
المفروضات وتقربوا بعد ذلك الى الله بنوافل الطاعات فان الله عز وجل
يعظم به المثوبات والذي بعثني بالحق بشيرا ان عبدا من عباد الله ليقف يوم القيمة
موقفا يخرج عليه من لهب النار اعظم من جميع جبال الدنيا حتى ما يكون بينه وبينها
حامل بينها هو كذلك قد تحيروا نظا يرمن الهواء رغيفا وجبة فقفة قد راسي
بها اخا مؤمنا على اضافته فتنزاحوا اليه فتصير كاعظم الجبال مستديرا حوالية و
تصدعنه ذلك اللهب فلا يصيبه من حرها ولا دخانها شيء الا ان يدخل الجنة
قيل يا رسول الله وعلى هذا يقع مواساة لاخيه المؤمن فقال رسول الله ص والذي بعثني

استوهبه

بالحق

بالحق نبيا انه لينفع بعض المؤمنين باعظم من هذا ويباهي به يوم القيمة من قبل
له سيئات او حسنات واساءته الى اخوانه واساءته الى اخوانه المؤمنين وهو الذي
تعظم وتتضاعف فيتجمل بها صاحبها فيه وتفرق حسناته على خصمائه المؤمنين
المظلومين بيده ولسانه فيخرج ويحتاج الى حسنات نوادي سيئاته فيأتيه اخ

الحقه فتمثلي

له مومن قد كان احسن اليه في الدنيا فيقول له قد وهبت لك جميع حسناتي
بازاء ما كان منك الى في الدنيا فيغفر الله له بما ويقول لهذا المومن قد انت
بما اذا تدخل جنتي فيقول برحمتك يا رب فيقول الله جدت اليه بجميع حسنات
وبخل اولى بالجود منك واكرم وقد تقبلتها عن اخيك وقد رددتها عليك
واضعفها لك فهو من افاضل
اهل الجنان
تمت
تمام

GOVERNMENT OF DELHI MSS.